ومن الاثبات نفي و اللفظ يصير بالاستعمال له معنى غير ما كان يقتضيه أصل الوضع .

وكذلك يكون في الاسماء المفردة تارة و يكون في تركيب الكلام أخرى و يكون فى الجمل المنقولة كالأمثال السائرة جملة فيتغير الاسم المفرد بعرف الاستعمال عما كان عليه فى الأصل إما بالتعميم و اما بالتخصيص و اما بالتحويل كلفظ الدابة و الغائط و الرأس و يتغير التركيب بالاستعمال عما كان يقتضيه نظائره كما فى زيادة حرف النفي فى الجمل السلبية و زيادة النفي فى كاد و بنقل الجملة عن معناها الأصلي إلى غيره كالجمل المتمثل بها كما فى قولهم (يداك أو كتا و فوك نفخ (و (عسى الغوير بؤسا (.

(الوجه الثاني (أنه إذا كان لادين أحسن من هذا فالغير اما أن يكون مثله أو دونه و لا يجوز أن يكون مثله لأن الدين إذا ماثل الدين و ساواه فى جميع الوجوه كان هو .

اياه و 2 ان تعدد الغير لكن النوع واحد فلا يجوز أن يقع التماثل و التساوي بين الدينين المختلفين فان اختلافهما يمنع تماثلهما إذ الاختلاف ضد التماثل فكيف يكونان مختلفين متماثلين و اختلافهما اختلاف تضاد لا تنوع فان أحد الدينين يعتقد فيه أمور على أنها حق و اجب و الآخر يقول إنها باطل محرم فمن المحال استواء هذين الاعتقادين